

28 June 2013
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

اجتماع عام ٢٠١٣

جنيف، ٩-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

اجتماع الخبراء

جنيف، ١٢-١٦ آب/أغسطس ٢٠١٣

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

اعتماد برنامج العمل

برنامج العمل المؤقت لاجتماع الخبراء

مقدم من الرئيس

اليوم	الفترة الصباحية (من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠)	فترة بعد الظهر (من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠)
الاثنين ٨/١٢	مراسم الافتتاح (البند ١-٤ من جدول الأعمال) البيانات الاستهلاكية	كيفية إتاحة المشاركة الكاملة في تدابير بناء الثقة (البند ٨ من جدول الأعمال)
	الجلسة غير الرسمية المخصصة لبيانات المنظمات غير الحكومية.	
الثلاثاء ٨/١٣	التعاون والمساعدة، مع التركيز بشكل خاص على تعزيز التعاون والمساعدة بموجب المادة العاشرة (البند ٥ من جدول الأعمال):	التعاون والمساعدة، مع التركيز بشكل خاص على تعزيز التعاون والمساعدة بموجب المادة العاشرة (البند ٥ من جدول الأعمال):
	تقارير الدول الأطراف عن تنفيذها للمادة العاشرة، وتقارير وحدة دعم التنفيذ عن تشغيل نظام قواعد البيانات من أجل تيسير طلبات المساعدة وعروض تقديمها^(١)؛	التعليم، والتدريب، وتبادل المعلومات وبرامج التوأمة وغير ذلك من وسائل تطوير الموارد البشرية في ميدان العلوم والتكنولوجيا البيولوجية المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، ولا سيما في البلدان النامية^(١)؛

(١) حدد رئيس الاجتماع لعام ٢٠١٢، في رسالته الموجهة إلى الدول الأطراف المؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠١٢، النظر في هذا البند الفرعي في عام ٢٠١٣.

اليوم	الفترة الصباحية (من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠)	فترة بعد الظهر (من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠)
	- التحديات والعقبات التي تحول دون تطوير التعاون والمساعدة والتبادل على الصعيد الدولي في ميدان العلوم والتكنولوجيا البيولوجية، بما يشمل المعدات والمواد، وتسخيرها للأغراض السلمية بكامل طاقتها، والوسائل الممكنة للتغلب على هذه التحديات والعقبات^(٢)؛ - طائفة من التدابير المحددة لتنفيذ الاتفاقية بشكل كامل وشامل، لا سيما المادة العاشرة، مع مراعاة الأحكام الواردة فيها، بما في ذلك تيسير التعاون والمساعدة، بما يشمل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية للأغراض السلمية، وتحديد الثغرات والاحتياجات الحرجة في هذه المجالات^(١)؛ - سبل ووسائل تخصيص الموارد وتعبئتها، بما فيها الموارد المالية، لسد الثغرات وتلبية الاحتياجات فيما يخص التعاون والمساعدة، لا سيما الموارد المقدمة من الدول المتقدمة إلى الدول الأطراف النامية، ومن المنظمات الدولية والإقليمية وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين^(١).	- بناء القدرات، عبر التعاون الدولي، في ميدان السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي، ومن أجل كشف تفشي الأمراض المعدية أو استشعار الهجمات بالأسلحة البيولوجية، والإبلاغ عن ذلك والتصدي له، بما في ذلك في مجالات التأهب والتصدي وإدارة الأزمات والتخفيف من حدتها^(٢)؛ - تنسيق التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين^(١).
الأربعاء ٨/١٤	- استعراض التطورات في ميدان العلم والتكنولوجيا فيما يخص الاتفاقية (البند ٦ من جدول الأعمال)، الذي يركز على التطورات في ميدان تكنولوجيا المراقبة، والكشف، والتحليل والتخفيف، وغيرها من الحالات المماثلة التي تسببها التكتسبات في الإنسان والحيوان والنبات؛ - التطورات الجديدة في ميدان العلم والتكنولوجيا التي قد تكون لها استخدامات منافية لأحكام الاتفاقية^(١)؛ - التطورات الجديدة في ميدان العلم والتكنولوجيا التي قد تكون لها مزايا للاتفاقية، بما في ذلك التطورات التي لها صلة خاصة بمراقبة الأمراض وتشخيصها والتخفيف من وطأها^(١)؛ - التدابير الممكنة لتعزيز إدارة المخاطر البيولوجية على الصعيد الوطني، حسب الاقتضاء، في مجال البحث والتطوير الذي يشمل تطورات جديدة في ميدان العلم والتكنولوجيا ذات صلة بالاتفاقية^(١).	- استعراض التطورات في ميدان العلم والتكنولوجيا فيما يخص الاتفاقية (البند ٦ من جدول الأعمال)، الذي يركز على التطورات في ميدان تكنولوجيا المراقبة، والكشف، والتحليل والتخفيف، وغيرها من الحالات المماثلة التي تسببها التكتسبات في الإنسان والحيوان والنبات؛ - مدونات قواعد السلوك الطوعية وغيرها من التدابير الرامية إلى تشجيع السلوك المسؤول للعلماء والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الصناعي^(١)؛ - التثقيف وزيادة التوعية بشأن مخاطر ومزايا علوم الحياة والتكنولوجيا الحيوية^(١)؛ - تطورات العلم والتكنولوجيا المتصلة بأنشطة المنظمات المتعددة الأطراف من قبيل منظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، ومنظمة الأغذية والزراعة، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية^(١)؛

(٢) أشارت دولة واحدة أو أكثر من الدول الأطراف إلى الرغبة في تناول هذا البند الفرعي في اجتماع الخبراء.

اليوم	الفترة الصباحية (من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠)	فترة بعد الظهر (من الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠)
		• أي تدابير إضافية محتملة في ميدان العلوم والتكنولوجيا ذات صلة بالاتفاقية^(١).
الخميس ٨/١٥	تعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني (البند ٧ من جدول الأعمال):	تعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني (البند ٧ من جدول الأعمال):
	• طائفة من التدابير المحددة لتنفيذ الاتفاقية بشكل كامل وشامل، لا سيما المادتان الثالثة والرابعة^(٢)؛ • السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز التنفيذ على الصعيد الوطني، وتقاسم أفضل الممارسات والتجارب، بما في ذلك التبادل الطوعي للمعلومات فيما بين الدول الأطراف بشأن التنفيذ على الصعيد الوطني، وإنفاذ القوانين الوطنية، وتعزيز المؤسسات الوطنية والتنسيق بين المؤسسات الوطنية لإنفاذ القانون^(٣)؛ • التعاون الإقليمي ودون الإقليمي الذي من شأنه أن يساعد في تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني^(٣).	• التدابير على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لتحسين السلامة البيولوجية في المختبرات وتأمين الممرضات والتكسينات^(١)؛ • أي تدابير إضافية محتملة، بحسب الاقتضاء، ذات صلة بتنفيذ الاتفاقية^(١).
الجمعة ٨/١٦	كيفية إتاحة المشاركة الكاملة في تدابير بناء الثقة (البند ٨ من جدول الأعمال)	اعتماد التقرير الوقائي الذي يتضمن مداولات الاجتماع (البند ٩ من جدول الأعمال)
		اختتام الاجتماع (البند ١٠ من جدول الأعمال)